جامعة الموصل
كلية الآداب
قسم الفلسفة

عنوان المحاضرة: أنواع الجرائم الدولية
المادة الدراسية: جرائم نظام البعث في العراق
المرحلة الدراسية: الثانية
مدرس المادة: م. م. محمد عبدالماجود
العام الدراسي: ٢٠٢٥-٢٠٢٦

المحاضرة الرابعة: أنواع الجرائم الدولية

مدخل

يحصر الفصل الأول الجرائم الدولية الأساسية في ثلاثة أنواع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية العراقية العليا: الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب. وتشترك هذه الجرائم في خطورتها، لكنها تختلف في العناصر التي يجب إثباتها. ويعد التفريق بينها أساسياً؛ لأن إطلاق أي وصف منها على واقعة تاريخية يحتاج إلى تحقق شروط قانونية لا يثبتها مجرد حجم الضرر أو فداحة الحدث وحدهما.

لماذا التمييز؟

الإبادة الجماعية تتطلب قصداً خاصاً يتعلق بتدمير جماعة محمية كلياً أو جزئياً. الجرائم ضد الإنسانية تتطلب أن يقع الفعل ضمن هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد السكان المدنيين مع العلم بالهجوم .أما جرائم الحرب فترتبط بانتهاكات جسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني في سياق نزاع مسلح. لذلك قد يكون الفعل نفسه، مثل القتل، عنصراً في أكثر من جريمة بحسب السياق والقصد.

المصدر القانوني

قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥ يعرّف هذه الجرائم في مواده الخاصة، وتتشابه صياغاته بدرجة كبيرة مع التعريفات المعروفة في القانون الجنائي الدولي. ويستفيد الطالب من مقارنة التعريف الوطني بالتعريفات الدولية لفهم المصطلحات، مع الاعتماد على القانون المختص عند دراسة أحكام المحكمة العراقية.

هدف المحاضرة

الهدف هو أن يستطيع الطالب تعريف كل جريمة، وذكر عناصرها الأساسية، والتمييز بين صور الأفعال وبين الشروط السياقية، ثم تطبيق ذلك تطبيقاً أولياً على أمثلة الفصل من دون إصدار حكم مستقل خارج ما قررته المحكمة المختصة.

جريمة الإبادة الجماعية

التعريف

يعرض الفصل الإبادة الجماعية بوصفها أفعالاً ترتكب بقصد إهلاك جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه، إهلاكاً كلياً أو جزئياً. العنصر الأكثر تميزاً هنا هو «القصد الخاص»؛ فليس كل قتل جماعي إبادة جماعية ما لم يثبت أن الغرض كان تدمير الجماعة المحمية كلياً أو جزئياً.

صور الأفعال

يذكر القانون والكتاب خمس صور رئيسة: قتل أفراد من الجماعة؛ إلحاق أذى جسدي أو عقلي جسيم بأفرادها؛ إخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يقصد بها تدميرها كلياً أو جزئياً؛ فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة؛ ونقل أطفال الجماعة قسراً إلى جماعة أخرى. تحقق إحدى هذه الصور لا يكفي وحده من دون إثبات القصد الخاص.

الجماعة المحمية

التعريف يحدد الجماعات القومية والإثنية والعرقية والدينية. ومن هنا تظهر أهمية تحديد هوية الجماعة في القضية والسبب الذي استهدفت من أجله. لا يدخل كل تجمع سياسي أو اجتماعي تلقائياً في تعريف الجماعة المحمية وفق نص الإبادة الجماعية.

الإثبات

إثبات القصد قد يستند إلى أوامر مكتوبة أو خطط أو نمط متكرر من الأفعال أو تصريحات أو سياق يسمح للمحكمة بالاستدلال عليه ضمن قواعد الإثبات. ولأن القصد حالة ذهنية، فإن المحاكم تستدل عليه عادة من الوقائع المحيطة، ولكنها لا تفترضه بلا دليل.

الجرائم ضد الإنسانية

التعريف

يعرف الفصل الجرائم ضد الإنسانية بأنها أفعال ترتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد مجموعة من السكان المدنيين مع العلم بهذا الهجوم. يركز التعريف على السياق العام: لا يكفي أن يكون الفعل جريمة عادية منفردة، بل يجب أن يكون مرتبطاً بالهجوم الواسع أو المنهجي المحدد في القانون.

صور الأفعال

تشمل الصور التي يوردها الفصل: القتل العمد، الإبادة، الاسترقاق، إبعاد السكان أو النقل القسري، السجن أو الحرمان الشديد من الحرية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي، التعذيب، بعض أشكال العنف الجنسي، اضطهاد جماعة أو فئة لأسباب محظورة، الإخفاء القسري، وأفعالاً غير إنسانية أخرى تسبب معاناة شديدة أو أذى خطيراً.

واسع النطاق أو منهجي

»واسع النطاق» يشير عادة إلى حجم الهجوم أو عدد الضحايا أو امتداده، بينما «منهجي» يدل على قدر من التنظيم أو النمط المتكرر. لا يشترط دائماً تحقق الوصفين معاً؛ فالنص يستخدم «أو». لكن في كل الأحوال يجب أن يثبت ارتباط الفعل بالهجوم الموجه ضد السكان المدنيين.

الفرق عن الإبادة

الإبادة الجماعية تتطلب قصد تدمير جماعة محمية، في حين أن الجرائم ضد الإنسانية لا تتطلب هذا القصد الخاص، لكنها تتطلب سياق الهجوم الواسع أو المنهجي. وقد تتداخل الجريمتان في بعض الوقائع إذا تحققت عناصر كل منهما.

تطبيق تعليمي

عند قراءة قضية تتضمن احتجازاً أو تعذيباً أو تهجيراً، لا تسأل فقط: هل وقع الفعل؟ بل اسأل أيضاً: هل كان جزءاً من هجوم أوسع؟ من هم السكان المستهدفون؟ وهل كان المتهم يعلم بالسياق؟

جرائم الحرب

المفهوم

يعرض الفصل جرائم الحرب بوصفها خروقات جسيمة لاتفاقيات جنيف وقواعد القانون الدولي الإنساني المرتبطة بالنزاعات المسلحة. وتمثل هذه القواعد الحد الأدنى من الحماية للأشخاص الذين لا يشاركون في القتال أو كفوا عن المشاركة فيه، وللممتلكات المحمية.

صور الجرائم

يذكر الفصل من صورها: القتل العمد، التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية بما في ذلك بعض التجارب البيولوجية، إحداث معاناة شديدة أو أذى خطير، التدمير الواسع للممتلكات أو الاستيلاء عليها من دون ضرورة عسكرية وبطريقة غير مشروعة، إرغام أسير حرب أو شخص محمي على الخدمة في قوات معادية، حرمانه من محاكمة عادلة، الحجز أو النقل غير القانوني، وأخذ الرهائن.

صلة الجريمة بالنزاع

الفرق الجوهري أن جريمة الحرب يجب أن تكون مرتبطة بنزاع مسلح وأن تقع على أشخاص أو أعيان تحميهم قواعد القانون الدولي الإنساني. فالجريمة الجنائية العادية التي تقع في زمن الحرب لا تصبح تلقائياً جريمة حرب ما لم توجد الصلة المطلوبة بالنزاع وبالحماية القانونية.

الضرورة العسكرية

بعض قواعد الحرب تسمح بأفعال عسكرية لا يسمح بها في الظروف العادية، لكنها تضع قيوداً مثل الضرورة العسكرية والتمييز والتناسب. لذلك فإن تدمير الممتلكات لا يصنف تلقائياً جريمة حرب؛ يُنظر إلى طبيعة الهدف والضرورة والقواعد المنطبقة والسلوك الفعلي.

أهمية المصطلح

فهم جرائم الحرب يمنع الخلط بين القانون الذي ينظم النزاع المسلح وبين القانون الذي يجرم بدء الحرب أو استخدام القوة بين الدول. فهما مجالان متداخلان لكنهما ليسا شيئاً واحداً.

المقارنة بين الجرائم الدولية الثلاث

مقارنة مركزة

الإبادة الجماعية: محورُها حماية جماعات محددة من التدمير وتحتاج إلى قصد خاص. الجرائم ضد الإنسانية: محورُها حماية السكان المدنيين من هجوم واسع النطاق أو منهجي، ولا تتطلب وجود نزاع مسلح .جرائم الحرب: محورُها حماية الأشخاص والأعيان في النزاعات المسلحة وتتطلب صلة بالنزاع.

تشابه الأفعال واختلاف السياق

القتل مثال واضح: يمكن أن يكون جريمة قتل عادية، أو جريمة ضد الإنسانية إذا كان جزءاً من هجوم واسع أو منهجي ضد المدنيين، أو جريمة حرب إذا وقع في سياق نزاع مسلح ضد شخص محمي، أو فعلاً من أفعال الإبادة إذا ارتكب بقصد تدمير جماعة محمية كلياً أو جزئياً. لذلك يحدد السياق والقصد التكييف القانوني.

خطأ شائع

من الأخطاء الشائعة استخدام «الإبادة الجماعية» مرادفاً لأي عدد كبير من الضحايا. القانون أكثر تحديداً: العدد وحده لا يثبت الإبادة، كما أن الإبادة قد تقع حتى مع عدد أقل إذا ثبت القصد الخاص وتحققت الأفعال المقررة. الدقة هنا ضرورية في البحث الجامعي.